رسالــةُ
جوابُ مسألة قبح
الظَّنِّ في الشَّرعيَّاتِ

تأليفُ

شهيدُ المُحدِّثينَ العلَّامةُ السَّيِّدُ الميرزا محمَّدُ بنُ عبدِ النَّبيِّ
النَّيشابوريُّ الخراسانيُّ الملقَّبُ بـ " جمالِ الدِّينِ"
المُستشهدُ ببلدةِ الكاظمَينِ سنة ١٢٣٢ هـ

تحقيقُ : أبو الحسنِ عليُّ بنُ جعفرِ بنِ مكيٍّ آل جسَّاسٍ

النُّسخةُ المعتمدةُ في التَّحقيقِ :

هذِهِ النُّسخةُ موجودةٌ في مكتبةِ الشُّورى الإسلاميِّ ضمن مجموعةٍ تضمُّ كتابـهَ (**فتحَ البابِ إلى الحقِ والصَّوابِ**) رقم تسجيلِ الكتابِ ٨٤٨١/ ٦٢١١٤ ، ف ٨٧٠٤٤ ، والمسألةُ وجوابُها في خمسِ صفحاتٍ في الصَّفحاتِ ١٧٦ إلى ١٨٠ والمسألةُ سألَها السَّيِّدُ عليُّ محمَّدُ بنُ الميرزا محمَّدٍ .

الصَّفحةُ الأولى

فماذا بعد الحق الا الضلال فلا تقف ما ليس لك به علم ان السمع والبصر
والفؤاد كل اولئك كان عنه مسؤولا ولكم في رسول الله اسوة حسنة
ولن تجد لسنة الله تبديلا ولن تجد لسنة الله تحويلا قال الله تعالى
قل فلله الحجة البالغة وما لعلمائهم حجة حتى تبلغ الجاهل فيعرفها
بجهله كما تبلغ العالم فيعرفها بعلمه وما اختلفوا الا من بعد ما جاءهم
العلم بغيا بينهم في القرآن والله المستعان والسلام عليكم ورحمة الله
وبركاته انتهى بيش تو كفتم غم دل ترسيدم كه دل آزرده شوى ورنه سخن بسيار است

الصَّفحةُ الأخيرةُ

المسألةُ :

صورةُ كتاب جنابِ سيِّد السَّاداتِ والنُّجباءِ السَّيِّدِ علي محمَّد ابن جناب المقدَّس أفضلِ الفضلاءِ الميرزا محمَّد :

هو العالمُ بحقائقِ أمورِهِ

بعدَ الحمدِ والتَّصليةِ : لَـمَّا سَمعتُ ـ حكايةً عن جنابكَ ـ أنَّ جنابَكَ استدللتَ على قبحِ الظَّنِّ في الشَّرعيَّاتِ في الطُّرقِ مطلقاً وفي الأحكامِ دونَ الموضوعاتِ، وما دريتُ كيفيَّةَ الاستدلالِ وماهيَّتَهُ مطلقاً بطريقِ الكُلِّيَّةِ أو الجزئيَّةِ أو الإهمالِ ؛ وإن كانَ مآلُ الأخيرَينِ واحداً إن كانَ مرادُ الأوَّلِ منهما مطلقاً ؛ وإلاَّ يفترقانِ من وجهٍ ؛ وإن اتَّحدا من وجهٍ آخرَ ، وفي الأولى منهَا تخصيصٌ أم لا ؟ وفي أصلِ الماهيَّةِ عقليٌّ أم شرعيٌّ ؟ ، وفي المخصّصِ ـ لو كانَ ـ شرعيٌّ أو عقليٌّ .

وأيضاً سَمِعتُ أنَّ الَّذي يجري في الأحكامِ علومٌ عاديَّةٌ لا ظنون وإن كانت متاخمةً ، والاحتمالاتُ المقابلةُ من خوارقِ العاداتِ لا من الوهميَّاتِ المقابلةِ للظُّنونِ ؛ وإن كانَ من قبيلِ السَّهوِ والنِّسيانِ أو ما يجري مجراهما ، معَ أنَّ الَّذي سَمعتهُ في الأصلِ الاستدلالُ من حيثُ هوَ هوَ من الحالينِ أنَّهُ بطريقِ الموجبةِ الكُلِّيَّةِ العقليَّةِ ؛ فكيفَ يجوزُ القولُ بالتَّفصيلِ المذكورِ والدَّلائلُ

العقليَّةُ لا يتخصَّص[١] ؟

المستدعى من جنابكَ تفصيلُ الأمورِ وتبيينُها جزئيّاً جزئيّاً ؛ حتَّى يكونَ عندَ الحاجةِ حجَّةً ، وتأتي بالشَّواهدِ مفصَّلةً متميِّزةً ؛ لأنِّي لقلَّةِ بضاعتي ما أكتفي ولا أقتنعُ بالكُلِّيَّاتِ ؛ لعدمِ لياقةِ الوصولِ إليها .

باقي ، السَّلامُ عليكم ورحمةُ اللهِ وبركاتهُ

---

(١) كذا تبدو في المخطوطِ، ولعلَّها : ((لا تتخصَّصُ)) ، أو ((لا تُخَصَّصُ)) .

الجوابُ

صورةُ جوابِ جنابِ الميرزا محمَّدٍ ـ أي المصنِّف ـ

بسمِ الله ، الحمدُ لله ، وسلامٌ على عبادِهِ الَّذينَ اصطفى ؛ أمَّا بعدُ :

فقد فهمتُ خطابكَ المستطابَ ؛ فامتثلتُ بالجوابِ ، واللهُ وليُّ التَّوفيقِ في كلِّ بابٍ .

[في الاتِّفاقِ على حظرِ العملِ بالظَّنِّ والاختلافِ في علَّةِ ذلكَ]

إنَّهُ غيرُ خافٍ على أولي الألبابِ أنَّ العملَ بالظَّنِّ من حيثُ هوَ محظورٌ عندَ جميعِ الإسلاميِّينَ ؛ بل المِلِّيِّينَ ؛ بل العقلاءِ أجمعِينَ ، وإنَّما الخلافُ في علَّةِ محظوريَّتِهِ هل هيَ عقليَّةٌ ؟ ، أم شرعيَّةٌ لَمْ تخصَّص ؟ ، أم شرعيَّةٌ خُصِّصت فيما خُصِّصت ؟

والأوَّلُ مذهبُ جماعةٍ من فحولِ القدماءِ من المتكلِّمينَ منهم أستاذُ متكلِّمي الإماميَّةِ أبو جعفرٍ ابنُ قِبَةَ الرَّازيُّ (١) ، والفيلسوفُ الأعظمُ المُحقِّقُ الطُّوسيُّ (٢) ،

---

(١) هوَ محمَّدُ بنُ عبدِ الرَّحمنِ بنِ قبَّةَ الرَّازيُّ أبو جعفرٍ ، متكلِّمٌ ، عظيمُ القدرِ ، حسنُ العقيدةِ ،من عيونِ أصحابنا قويٌّ في الكلامِ ، كانَ قديماً من المعتزلةِ وتبصَّرَ وانتقلَ ، لهُ من الكتبِ : الإنصافُ في الإمامةِ والمستثبتُ في نقضِ كتابِ أبِي القاسمِ البلخيِّ ، والرَّدُّ على الزَّيديَّةِ (عن فهرستِ النَّجاشيِّ ص٣٧٥ : باب الميم : ترجمة رقم ١٠٢٣ ، مؤسسة النَّشرِ لجماعةِ المدرِّسينَ ، قمُّ ، ط٥ ، ١٤١٦هـ) .

(٢) وهوَ نصيرُ الدِّينِ محمَّدُ بنُ محمَّدِ بنِ الحسنِ الطُّوسيُّ المولودُ سنةَ ٥٩٧هـ المتوفىَّ ببغدادَ يوم الغديرِ سنةَ ٦٧٢هـ ، المدفونُ في الكاظميَّةِ المقدَّسةِ بجوارِ الإمامينِ الكاظمَينِ عليهما السلام صنَّفَ ما يقربُ من ١٨٤ مؤلَّفاً منهَا : تجريدُ الأحكام ، وآدابُ المتعلِّمينَ ، قال بروكلمان الألمانِيُّ : " هو أشهرُ علماءِ القرنِ السَّابعِ وأشهرُ مؤلِّفيهِ إطلاقاً " .

والعلاَّمةُ ابنُ ميثمَ البحرانِيُّ (١) .

والثَّاني : مذهبُ جميعِ الفقهاءِ من متقدِّمي الإماميَّةِ ـ مِـمَّن ظفرنَا بكلامِهم كالمفيدِ(٢)، والمرتضى(٣)، وسلارَ(٤)، وابنِ البَرَّاجِ(٥)، وأبي المكارمِ ابنِ زهرةَ(٦) ،

(١) هوَ كمالُ الدِّينِ ميثمُ بن عليِّ بنِ ميثمَ بنِ المُعلىَّ البحرانِيُّ لهُ ثلاثُ شروحٍ على النَّهجِ كبيرٌ ومتوسِّطٌ وصغيرٌ ، ولهُ : أدابُ البحثِ ، واستقصاءُ النظَّرِ في إمامةِ الاثني عشرَ ، وشرحُ الإشاراتِ ، وقواعدُ الكلامِ ، والمعراجُ السَّماويُّ ، والنَّجاةُ في القيامةِ في تحقيقِ الإمامةِ . توفِّي سنةَ ٦٧٩هـ ودُفِنَ بقريةِ هلَّتا من الماحوزِ ـ وتُدعى اليوم أمّ الحَصَمِ ـ .

(٢) أبوْ عبدِ الله محمَّدُ بنُ مُحمَّدِ بنِ النُّعمانِ العكبريُّ البغداديُّ ؛ يُعرَفُ بـ (ابنِ المُعلِّم) . لهُ أكثرُ من مئتَي مُصنَّفٍ أشهرُهَا : المقنعةُ في الفقهِ ، والإرشادُ ، وتصحيحُ الاعتقادِ ، وغيرُهَا . وُلِدَ سنةَ ٣٣٦ هـ وتوفِّي سنة ٤١٣هـ ، ودُفِنَ معَ الإمامَينِ الكاظمِ والجوادِ عليهما السلام .

(٣) هوَ علمُ الهُدى عليُّ ينُ الحُسينِ الموسويُّ المولودُ سنةَ ٣٥٥هـ ؛ المتوفَّ سنةَ ٤٣٦هـ . لهُ كتابُ الانتصارِ ، والشَّافي في الإمامةِ ، والذَّريعةُ في أصولِ الفقهِ ، ومسائلُ النَّاصريَّاتِ ، وجُمَلُ العلمِ والعملِ ، ورسائلُ عدَّةُ منهَا جوابُ المسائلِ التَّبانيَّاتِ ، وغيرُ ذلكَ .

(٤) بتخفيفِ الَّلامِ إلاَّ السَّيوطيُّ ضبطَهَا بالتَّشديدِ ، وفي بعضِ المعاجم (سالارَ) ، وقيلَ : إنَّهُ أعجميٌّ ومعناهُ الرَّئيسُ ، وهذا لقبُهُ وبهِ اشتهرَ ، ، واسْمُهُ أبو يعلى حمزةُ بنُ عبدِ العزيزِ الدَّيلميُّ الطَّبرسيُّ ، لهُ المراسيمُ في الفقهِ ، تُوفِّي سنةَ ٤٤٨هـ على قولٍ ، وقيلَ سنة ٤٦٣هـ .

(٥) وهوَ القاضي عبدُ العزيز بنُ نحرير بنِ عبدِ العزيز بنِ البرَّاجِ الطَّرابلسيُّ المولودُ قريب من سنةِ ٤٠٠ هـ ، والمتوفَّى سنةَ ٤٨١هـ ، كانَ من تلامذةِ السَّيِّدِ المرتضى ، لهُ المهذَّبُ ، والجواهرُ ، والكاملُ ، والمعتمدُ ، والمُقرِّبُ كلُّهَا في الفقهِ .

(٦) هذا هوَ الصَّحيحُ وهوَ واحدٌ ، وحصلَ في المخطوطِ تقديمٌ وتأخيرٍ ؛ فـوردت العـبارةُ هكذا : ((وأبِي المكارمِ والكراجكيِّ وابنِ زهرة)) كأنَّهما اثنان .

والأوَّلُ هوَ السَّيِّدُ أبو المكارمِ حمزةُ بنُ عليِّ بن زهرة الحسينيُّ الحلبيُّ المولودُ في شهرِ رمضانَ سنةَ ٥١١هـ المتوفَّى في رجبٍ سنة ٥٨٥ هـ صاحبُ غنيةِ النُّزوعِ ، وقبسِ الأنوارِ ، والنُّكتِ في النَّحوِ ، وجواباتِ مسائلَ عديدةٍ . كان رئيساً كبيراً بحلبٍ ، ومنَ كبارِ الفقهاءِ الأجلاءِ .

والكراجكيِّ (١)، وابنِ إدريسَ (٢) رضي الله عنهم.

والثَّالثُ: مذهبُ المتأخِّرينَ كالعلاَّمةِ(٣)، وفخرِ المُحقِّقينَ(٤)، والشَّهيدَينِ(٥)،

(١) هوَ القاضي أبو الفتح محمَّدُ بنُ عليِّ بنِ عثمانَ الكراجكيُّ ثُمَّ الطَّرابلسيُّ المتوفَّى سنة ٤٤٩هـ، تلميذُ المفيدِ والسَّيِّدِ المرتضى صاحبُ كنْزِ الفوائدِ، وتهذيبِ المسترشِدِينَ، والبستانِ في الفقهِ، والاستنصارِ في النَّصِّ على الأئمَّةِ الأطهارِ، وغيرِها.

(٢) هوَ أبو جعفرٍ محمَّدُ بنُ منصورِ بنِ أحمدَ بنِ إدريسَ العجليُّ الحِليُّ المولودُ سنةَ ٥٤٣هـ، المتوفَّى في ١٨ شوَّال من سنةِ ٥٩٨هـ. لهُ: السَّرائرُ الحاوي لتحريرِ الفتاوي، وكتابُ التَّعليقاتِ؛ وهوَ حواشٍ وإيراداتٌ على كتابِ التِّبيانِ، وكتابُ خلاصةِ الاستدلالِ.

(٣) وهوَ أبو منصورٍ العلاَّمةُ الحسنُ بنُ يوسفَ بنِ عليِّ بنِ مُطَّهرٍ الحِليُّ مولداً ومسكناً. وُلِدَ سنة ٦٤٨ هـ، وتُوفِّيَ سنة ٧٢٦ هـ. صاحبُ التَّصانيفِ الكثيرةِ الَّتي منها: تذكرةُ الفقهاءِ، ومنتهى المطلبِ، وقواعد الأحكامِ ومختلفِ الشِّيعةِ، وتبصرةُ المتعلِّمينَ في الفقهِ، والرِّسالةُ السَّعديَّةُ، وكتابُ الألفينِ، وتَهذيبُ الأصولِ، ونِهايةُ الأصولِ، وغيرُهَا.

(٤) أو فخر الدِّينِ، هوَ أبو طالبٍ محمَّدُ بن العلاَّمةِ الحسنِ بنِ يوسفَ بن عليِّ بن المطهَّرِ الحلِّيُّ المولودُ ٦٨٢هـ والمتوفَّى ٢٥ جمادى الآخرة سنة ٧٧١هـ، لهُ من المصنَّفاتِ: إيضاحُ الفوائدِ، وجامعُ الفوائدِ، وحاشيةُ الإرشادِ، وشرحُ نَهجِ المسترشِدِينَ، والمسائلُ الحيدريَّةُ، والرِّسالةُ الفخريَّةُ، والكافيةُ والوافيةُ في الكلامِ، وغيرُهَا.

(٥) أمَّا الشَّهيدُ الأوَّلُ: فهوَ الشَّيخُ أبو عبدِ الله محمَّدِ بنِ مكيٍّ بنِ محمَّدِ بنِ أحمدَ بنِ حامدٍ الجِزِّينيُّ العامليُّ المولودُ في جِزِّينَ من جبلِ عامل سنةَ ٧٣٤هـ، والمستشهدُ ٩ جمادى الأولى سنة ٧٨٦ هـ في دمشقَ قتلاً بالسَّيفِ ثُمَّ صلباً ورَجماً ثُمَّ حرقاً على يدِ نواصبِ العامَّةِ. من مصنَّفاتِهِ: البيانُ، واللُّمعةُ الدّمشقيَّةُ، والألفيَّةُ والنَّفليَّةُ، والدُّروسُ والذِّكرى.

وأمَّا الشَّهيدُ الثَّاني فهو الشَّيخُ زينِ الدِّينِ بنِ نورِ الدِّينِ عليِّ بنِ أحمدَ بن جمالِ الدِّينِ بنِ تقيِّ الدِّينِ صالحِ ابن مشرَّفِ العامليُّ الشَّاميُّ المولودُ ١٣ شوَّال سنة ٩١١هـ المُستشهدُ سنة ٩٦٥هـ أو ٩٦٦ هـ من أشهرِ مصنَّفاتِهِ: الرَّوضةُ البهيَّةِ في شرحِ اللُّمعةِ الدّمشقيَّةِ، وروضُ الجنانِ في شرحِ إرشادِ الأذهانِ، الحاشيتان الأولى والثَّانيةِ على الألفيَّةِ، وكشفُ الرِّيبةِ عن أحكامِ الغيبةِ، ومُسكِّنِ الفؤادِ، ومنيةُ المريدِ، والفوائدُ المليَّةُ، وغيرِها.

والمُحقِّقِ الثَّانِي[١] ، وأشباهِهِم .

[الاختلافُ في المخصِّصِ ؛ وكذا فيما خُصِّصَ]

ثُمَّ اختلفوا في المُخصِّصِ هل هوَ عقليٌّ من بابِ الضَّرورةِ أم شرعيٌّ كالإجماعِ ؟ ، وكذا في فيما خُصِّصَ هل ظنُّ المُجتهدِ المطلقِ الحيِّ أم مطلقاً ؟

والَّذي ثبتَ عندي بالبرهانِ القاطعِ الَّذي حرَّرتُهُ في مصنَّفاتِي الأوَّلُ ، وعلى هذا لا تخصيصَ للعملِ بالظَّنِّ من حيثُ هوَ في نفسِ الأحكامِ وموضوعِهَا ؛ بل لابدَّ منَ العلمِ بنفسِ الحكمِ وهوَ ما أرادَهُ السَّيِّدُ من عبيدِهِ وبنفسِ الموضوعِ الَّذي يُحمَلُ عليهِ الحكمُ وبالنِّسبةِ الحكميَّةِ بينهما . ولا يجوزُ تخصيصُ الكُلِّيَّةِ العقليَّةِ بوجهٍ من الوجوهِ بمخصِّصٍ مطلقاً .

---

(١) وهوَ المُحقِّقُ الشَّيخُ عليُّ بنُ الحسينِ بنِ عبدِ العالي الكركَيُّ المولودُ في كركَ نوح سنة ٨٦٨ هـ والمتوفَّى ـ على الأشهرِ ـ سنةَ ٩٤٠هـ مسموماً ـ على قولِ البهائيِّ وأبيهِ ـ لَهُ من المُصنَّفاتِ : جامعُ المقاصدُ في شرحِ القواعدِ ، والرِّسالةُ الجعفريَّةُ ، وقاطعةُ اللَّجاجِ في حلِّ الخراجِ ، والرِّسالةُ الرَّضاعيَّةُ ، والمنصوريَّةُ ، والرِّسالةُ الاثني عشريَّةِ ، وغيرُهَا .

[أسبابُ تحقُّ الموضوعاتِ (الحوادث)]

وأمَّا أسبابُ تحقُّقِ الموضوعِ الَّتي نسمِّيهَا بـ (**الحوادثِ**) ؛ فهي عامَّةٌ شاملةٌ للكائناتِ بقضِّها وقضيضِها ـ من الأمورِ الآفاقيَّـةِ والأنفسيَّةِ من المعقولاتِ والموهوماتِ ، والخيالاتِ والمَحسوساتِ ـ حَسَنها وقبيحها ـ ، ويستوي هناكَ العلمُ ، والظَّنُّ ، والشَّكُّ ، والوهمُ والجهلُ ـ بسيطهُ ومركَّبُهُ ، والحسناتُ والسَّيِّئاتُ ، والبـرُّ والإثمُ ، والفواحشُ ما ظهرَ منها وما بطنَ ؛ لأنَّهُ قد ثبتَ أنَّهُ لكلِّ واقعةٍ حكمٌ ، وعليهِ دليلٌ ولهُ حدٌّ ، لكن لا تكليفَ إلاَّ بعدَ البيانِ ، ولا بيانَ إلاَّ بالتَّعلُّمِ والتَّعليمِ من أمناءِ الرَّحمنِ ـ عليهم صلواتُ المَلِكِ المنَّانِ ـ .

[إثباتُ قبحُ الظَّنِّ بالبرهانِ المستقيمِ]

وأسهلُ البراهينِ وأوضحُهَا ما ذهبتُ إليهِ أنَّ العملَ بالمظنونِ إقدامٌ على ما لا أمنَ فيهِ من الخطأ ، وكلُّ إقدامٍ على ما لا أمنَ فيهُ منَ الخطأ قبيحٌ عقلاً ؛ فالعملُ بالمظنونِ قبيحٌ عقلاً . ومادَّةُ البرهانِب ديهيَّةٌ ، والشَّكلُ بديهيٌّ الإنتاجِ أيضاً ، وهذا هوَ **البرهانُ المستقيمُ** .

[إثباتُ قبحُ الظَّنِّ بطريقِ الخلفِ]

وبطريقِ الخلفِ إنَّ تجويزَ التَّعبُّدِ بالظَّنِّ ـ في الجملةِ ـ يستلزمُ الاستغناءَ عن القولِ بالعصمةِ لأمناءِ الدِّينِ عليهم السلام ، وكلُّ ما يستلزمُ الاستغناءَ عن القولِ بعصمتِهم عليهم السلام ؛ فهوَ بديهيُّ البطلانِ بضرورةِ الإماميِّينَ ؛ فتجويزُ التَّعبُّدِ كذلكَ عندَ المنصفينَ ؛ وإلاَّ للزمَ فسادُ القولِ العصمةِ ؛ وهوَ خلفٌ .

[القولُ بالتَّعبُّدِ بالظَّنِّ ينقضُ دليلَ العصمةِ وهوَ عقليٌّ لا يُخصَّص]

وبيانُ ذلكَ :

إنَّ كتبَ أصحابنَا الكلاميَّةَ ـ من مصنَّفاتِ السَّـيِّدِ المرتضى(١) ، والعلاَّمةِ(٢) والمُحقِّـقِ الطُّـوسيِّ(٣) ، والسَّـيِّـدِ الدَّامـادِ(٤) ، والشَّهيدِ التُّستريِّ صاحبِ الإحقاقِ(٥) ـ قُدِّسَ سرُّهم ـ مشحونةٌ بأنَّ الحاجةَ إلى القولِ بالعصمةِ الَّذي يحصرُ الإمامةَ الحقَّةَ في أئمَّتنَا عليهم السلام ؛ وهيَ حصولُ العلمِ من بيانهِم وتعريفِهم وتوقيفِهم المشـروطِ بـهِ جـوازُ التَّـكليفِ والأمـنُ من الاحتمالِ ـ الَّذي يستلزمُ

(١) كما في الشَّافي : ج١ : ص٢٩٤ ، مؤسسةُ إسماعيليان ، قمُّ ، ط٢ ، ١٤١٠هـ ، وفي المسائلِ الطَّرابلسيَّاتِ الثَّانية : المسألة ٤ (رسائلُ المرتضى : ج١ : ص٣٢٤ ، دارُ القرآنِ ، قمُّ ، ١٤٠٥هـ) .

(٢) كما في كشفِ المرادِ في شرحِ الاعتقادِ : ص٣٨٨ : المقصدُ الخامسُ : في الإمامةِ ، انتشارات شكوري ، قمُّ ، ١٣٧٣ش ، وكتاب الألفينِ : ص٦٦ـ٧٧ ، مكتبةُ الألفينِ ، الكويتُ ، ١٤٠٥هـ .

(٣) كما في تجريدِ المرادِ : ص١٣٥ : المقصدُ الخامسُ في الإمامةِ .

(٤) ما ظفرنَا بالمصدرِ ، والدَّامادُ هوَ السَّـيِّدُ محمَّدُ باقرُ بنُ محمَّدِ بنِ محمودِ بنِ عبدِ الكريمِ الحسينيُّ الإسترآباديُّ أصلاً ، الأصفهانيُّ توطُّناً ، النَّجفيُّ مدفناً ، وُلِدَ سنةَ ٩٧٠هـ ، وتُوفِّيَ سنةَ ١٠٤١هـ . لهُ مصنَّفاتٌ أشهرُهَا الرَّواشحُ السَّماويَّةُ في شرحِ أحاديثِ الإماميَّةِ ، ولهُ كذلكَ عيونُ المسائلِ غير تامٍّ ، والسَّبعُ الشِّدادُ ، والقبساتُ في الفلسفةِ ، وغيرُهَا .

(٥) ذكرَ ذلكَ في الصَّوارمِ المهرقةِ في جوابِ الصَّواعقِ المُحرقةِ : ص٥٠ ، وص٢٠٣ مطبعة نَهضت ، ١٣٦٧ ، وفي إحقاقُ الحقِّ للقاضي معَ شرحِهِ للسَّيِّدِ المرعشيِّ : ج٢ : ص٣١٥ : مباحثُ الإمامةِ : المبحثُ ٣ ، منشوران مكتبة المرعشيِّ ، قمُّ . ومؤلِّفهُ هوَ القاضي نورُ الله ابنُ محمَّد شريفِ الحسينيُّ المرعشيُّ التُّستريُّ مولداً ، وُلِدَ سنةَ ٩٥٦هـ ، واستشهدَ على يدِ النَّوَاصبِ سنة ١٠١٩هـ . ودفنَ في أكبر آباد الهندِ " **آكره** " .

الإقدامَ على ما لا أمنَ فيهِ من الخطأ ـ، ودليلُ العصمةِ عقليٌّ لا يقبلُ التَّخصيصَ ؛ فلو قلنَا بجوازِ التَّعبُّدِ بالظَّنونِ المستلزمةِ عدم الأمنِ من الخطأ ـ ولو بعدَ حينٍ ـ؛ لانتقضَ ذلكَ البرهانُ المتينُ، وفسدَ القولُ بإمامةِ الأئمَّةِ المعصومِينَ ـ سلامُ اللهِ عليهِم أجمعينَ ـ.

وقد بيَّنتُ هذا المرامَ في (**قَبْسةِ العَجولِ**) ؛ وسيَتَشرَّفُ بمطالعتِكَ الشَّريفةِ .

[في قيامِ البرهانِ وتواترِ النُّصوصِ على حفظِ الحقِّ وشاهديهِ وقيِّمِهِ]

وقد قامَ البرهانُ وتواترتِ النُّصوصُ من أمناءِ الرَّحمنِ أنَّ حفظَ الأصولِ الأربعةِ واجبةٌ على الملكِ المنَّانِ ؛ وهيَ الحقُ ، وشاهداهُ ، وقيِّمُهُ . فالحقُّ شريعةُ الله ، والشَّاهدانِ الكتابُ والسُّنَّةُ ، والقيِّمُ الإمامُ الحجَّةُ ، والقيِّمُ يحفظُ الشَّاهدينِ من الاضمحلالِ ، والشَّاهدانِ يُثبتانِ الحقَّ في كلِّ حالٍ على الرِّجالِ ؛ و ﴿ إِنَّ ٱلظَّنَّ لَا يُغْنِى مِنَ ٱلْحَقِّ شَيْـًٔا ﴾[١] ، ﴿ فَمَاذَا بَعْدَ ٱلْحَقِّ إِلَّا ٱلضَّلَٰلُ ﴾[٢] ، ﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ وَٱلْفُؤَادَ كُلُّ أُوْلَٰٓئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْـُٔولًا ﴾[٣] ، و ﴿ لَّكُمْ فِى رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾[٤] ، ﴿ فَلَن تَجِدَ لِسُنَّتِ ٱللَّهِ تَبْدِيلًا ۖ وَلَن تَجِدَ لِسُنَّتِ ٱللَّهِ تَحْوِيلًا ﴾[٥] ، قالَ اللهُ تعالى : ﴿ قُلْ فَلِلَّهِ ٱلْحُجَّةُ ٱلْبَٰلِغَةُ ﴾[٦] ، وقال عليه السلام : **« هيَ الَّتي تبْلُغُ الجاهلَ ؛ فيَعْرِفها بِجَهْلِهِ كمَا تبْلُغُ العالِمَ فيَعرِفها بِعلْمِهِ »**[٧] ، ﴿ وَمَا تَفَرَّقُوٓاْ إِلَّا مِنۢ بَعْدِ

---

(١) سورةُ يونسَ : الآيةُ ٣٦ .

(٢) سورةُ يونسَ : الآيةُ ٣٢ .

(٣) سورةُ الإسراءِ : الآيةُ ٣٦ .

(٤) سورةُ الأحزاب : الآية ٢١ .

(٥) سورةُ فاطرٍ : الآيةُ ٤٣ .

(٦) سورةُ الأنعامِ : الآيةُ ١٤٩ .

(٧) رواهُ الصَّدوقُ في عللِ الشَّرائع :ج : ص٢٤١ : باب ١٧٤ : ح٢ بسندِهِ عن محمَّدِ بنِ سنانٍ عن الرِّضا عليه السلام إلاَّ أنَّ فيهِ : ((**فَيَعْلَمهَا بِجهْلِهِ كمَا يَعْلَمهَا العَالِمُ بِعلْمِهِ**)) .

مَا جَآءَهُمُ ٱلْعِلْمُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ ﴾(١) نصٌّ في القرآنِ واللهُ المستعانُ .

والسَّلامُ عليكمُ ورحمةُ اللهِ وبركاتُهُ .

[تاريخُ الفراغِ من التَّحقيقِ]

فرغَ من تحقيقِ المسألةِ وجوابِهَا بيدِهِ الدَّاثرةِ **أبو الحسـنِ عليُّ بنُ جعفرِ بنِ مكِّيٍّ آل جسَّاسٍ** الخويلديُّ مولداً ومسكناً ، الخطِّيِّ أصلاً ، في يومِ الاثنينِ حادي عشرَ من ذي القعدةِ سنة سبعٍ وثلاثينَ وأربعِ مئةٍ والألفِ من الهجرةِ النَّبويَّــةِ (**١١ / ١١ / ١٤٣٧هـ**) على مهاجرِها وآلِهِ خيرِ البَرِيَّةِ ؛ صلواتُ اللهِ متتالية كلّ صبحٍ ومسيَّةٍ في كربلاءَ العليَّة ـ على ساكنها أزكى السَّلامِ والتَّحيَّة.

(١) كذا في سورةِ الشُّورى : آية **١٤** ؛ وكتبت خطأً في المخطوطِ : ((وما اختلفوا)) .

المحتويات

****